

# لائحة إسكان أعضاء هيئة التدريس السعوديين بجامعة القصيم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## المحتويات

**أولاً: أحكام عامة.**

**ثانياً: الجهات المختصة بإسكان أعضاء هيئة التدريس السعوديين.**

**ثالثاً: قواعد توزيع الوحدات السكنية.**

**رابعاً: أجور الوحدات السكنية والمرافق والخدمات.**

**خامساً: التزامات المستفيد.**

**سادساً: الملاحق.**

## أحكام عامة

### المادة (١)

#### تعريفات:

- ١ – الجامعة : جامعة القصيم.
- ٢ – الإسكان : إسكان أعضاء هيئة التدريس.
- ٣ – المستفيد : منسوبو الجامعة من أعضاء هيئة التدريس السعوديين.
- ٤ – اللائحة : لائحة إسكان أعضاء هيئة التدريس بالجامعة
- ٥ – اللجنة : اللجنة الدائمة لإسكان أعضاء هيئة التدريس السعوديين .
- ٦ – الوحدة: هي الفيلا أو الشقة حسب طبيعة كل مجمع سكني.

### المادة (٢)

الإسكان مخصص لمنسوبي الجامعة من أعضاء هيئة التدريس السعوديين .

### المادة (٣)

استئجار الوحدة السكنية وتجهيزها مرتبط بما يلي:

- ١- توفر الوحدة السكنية.
- ٢- وفقاً لإمكانيات الجامعة المتاحة.
- ٣- يشترط إقامة المستفيد وعائلته بصفة دائمة.
- ٤- وحدة سكنية واحدة للمستفيد.
- ٥- يجوز إسكان الأئمة والمؤذنين العاملين في مساجد السكن.

### المادة (٤)

لا يحق للمستفيد ما يلي:

- ١- تمكين غيره من استخدام السكن سواءً بالتنازل أو التأجير.
- ٢- استخدام الوحدة السكنية لأغراض أخرى غير السكن.
- ٣- إجراء أي تغيير أو هدم أو بناء إلا بموافقة خطية من اللجنة الدائمة لإسكان أعضاء هيئة التدريس، وفي حالة مخالفته لذلك يتحمل المستفيد كامل المسؤولية ويحق للجنة إلزامه بإخلاء الوحدة والعودة عليه بكافة المصاريف والتعويضات.

### المادة (٥)

- ١ - يعطى المستفيد الذي انتهت علاقته بالجامعة مهلة لإخلاء السكن مدتها ستة أشهر، وبعدها يحسب الشهر بشهرين وتستوفى من مستحقته.
- ٢ - تمنح عائلة المستفيد من السكن المتوفي مدة أقصاها سنة.
- ٣ - في جميع الحالات السابقة يتم دفع الإيجار المقرر مقدماً.

### المادة (٦)

مع مراعات ما ورد في المادة رقم (٥) يجب إخلاء السكن حين الانتقال من الجامعة أو الاستقالة أو الفصل أو الإحالة على التقاعد أو الإعارة أو النذب أو الإيفاد للخارج أو الوفاة.

### المادة (٧)

يخلي المستفيد وحدته السكنية مباشرة إذا أوصت اللجنة الدائمة للإسكان بإخراجه من السكن بعد اعتماده من رئيس الجامعة.

### المادة (٨)

يسقط حق المستفيد في الوحدة السكنية إذا لم يوقع العقد خلال (٣٠) يوماً من تاريخ إبلاغه.

### المادة (٩)

إذا وقع المستفيد عقد الوحدة السكنية عليه السكن خلال ستين يوماً من تاريخ توقيع العقد وإذا تأخر عن ذلك يعتبر العقد لاغياً ولا يحق له التقديم مرة أخرى إلا بعد مضي ( سنة ) من تاريخ إلغاء العقد.

### المادة (١٠)

يحق للجامعة أن تطلب من المستفيد إخلاء وحدته السكنية أو جزء منها إذا ظهر بها عيوب إنشائية أورات الجامعة إجراء ترميمات شاملة أو تنفيذ تعديلات جوهرية بها.

### المادة (١١)

في حال حدوث خطر داهم الوحدة السكنية وتطلب الدخول الفوري للوحدة لمعالجة المشكلة والساكن غير موجود، يكون ذلك من قبل وحدة إسكان أعضاء هيئة التدريس السعوديين وبالتنسيق مع إدارة الأمن وإعداد محضر بذلك.

### المادة (١٢)

تقدم الطلبات للوحدات السكنية في الأسبوعين الأول والثاني من بداية كل فصل دراسي.

## الجهات المختصة

### المادة (١٣)

#### أولاً: اللجنة الدائمة للإسكان :

أ – تُشكل اللجنة الدائمة لإسكان أعضاء هيئة التدريس برئاسة وكيل الجامعة وعضوية الجهات ذات العلاقة بالجامعة.

ب – تختص اللجنة الدائمة للإسكان بالآتي:

١. العمل على السياسات والشروط والمعايير واللوائح العامة المنظمة للإسكان.
٢. المراجعة الدائمة للقواعد والشروط والمعايير المنظمة للإسكان.
٣. النظر في طلبات أعضاء هيئة التدريس السعوديين من الوحدات السكنية واعتماد توزيعها
٤. البت في القضايا المرفوعة للجنة والتي تتعلق بالمخالفات.
٥. النظر في الاحتياجات المختلفة للوحدات السكنية مع الجهات ذات العلاقة.

ج – تعتمد محاضر اللجنة من قبل معالي رئيس الجامعة.



## ثانياً : وحدة إسكان أعضاء هيئة التدريس السعوديين :

### وتختص بما يلي:

١. إعداد الاستثمارات والنماذج الخاصة بالتسكين والتعهد والإخلاء والنماذج الخاصة بالانتفاع بمرافق السكن
٢. متابعة تطبيق لائحة إسكان أعضاء هيئة التدريس وتوصيات اللجنة الدائمة للإسكان.
٣. تسليم الوحدات السكنية للمستحقين بعد اعتمادها من اللجنة الدائمة للإسكان.
٤. استلام الوحدات السكنية وعمل الإخلاء وفقاً للنماذج المعتمدة.
٥. تقديم الاقتراحات وما تتطلبه الحاجة من تعديلات أو إضافات للجنة الدائمة لإسكان أعضاء هيئة التدريس.
٦. العمل على تجهيز الوحدات السكنية.
٧. متابعة خدمات الصيانة والنظافة في المساكن والأماكن المحيطة بها من خلال الجهات المختصة.
٨. متابعة متطلبات الأمن والسلامة في إسكان أعضاء هيئة التدريس والأماكن المحيطة بها.
٩. تلقي الطلبات والشكاوى والاقتراحات من المستفيدين ورفع تقارير عن المخالفين لشروط الإسكان للجنة المختصة لاستكمال ما يلزم بشأنها.
١٠. التنسيق مع الجهات ذات العلاقة لتحصيل أجور الوحدات السكنية.
١١. مراجعة ودراسة العرض والطلب على السكن الجامعي.

## قواعد توزيع الوحدات السكنية

### المادة (١٤)

يخضع راغبو الإسكان ممن تنطبق عليهم الشروط للمفاضلة، حسب النقاط التي يحصل عليها كل عضو، وتحسب النقاط وفق الآتي:

### أ – الدرجة العلمية:

١. يمنح الأستاذ المساعد (٣) نقاط عن كل سنة كاملة يقضيها في الجامعة بهذه المرتبة.
٢. يمنح الأستاذ المشارك (٦) نقاط عن كل سنة كاملة يقضيها في الجامعة بهذه المرتبة.
٣. يمنح الاستاذ الأستاذ (٩) نقاط عن كل سنة كاملة يقضيها في الجامعة بهذه المرتبة.

### ملاحظة:

من لم يكمل السنة في إحدى الدرجات العلمية الموضحة أعلاه يحسب له من النقاط ما يستحقها عن المدة التي قضاها منسوبة إلى السنة.

### ب – المناصب الإدارية:

تمنح نقاط المفاضلة لمن يتولى منصب إداري بالجامعة عن كل سنة يقضيها بالعمل حسب الآتي:

١. رئاسة قسم أكاديمي ٢ نقطة.
٢. وكالة كلية ٣ نقاط.
٣. الإشراف على إدارة أو مركز أو معهد ٣ نقاط.
٤. مساعد وكيل جامعة ٤ نقاط.
٥. عمادة كلية أو عمادة الخدمات المساندة ٥ نقاط.
٦. وكالة الجامعة ٦ نقاط.

ملاحظة: من لم يكمل السنة في الأعمال المشار إليها يحسب له من النقاط ما يستحقها عن المدة التي قضاها منسوبة إلى السنة.

### ج. أفراد الأسرة:

يمنح كل عضو هيئة تدريس نقطة واحدة عن كل فرد من أفراد الأسرة، وفي حال كون الزوجان من أعضاء هيئة التدريس تجمع نقطتهما معاً ويمنحا وحدة سكنية.

### المادة (١٥)

عند تساوي مجموع النقاط لأكثر من شخص يقدم الأعلى درجة علمية، وعند تساوي الدرجات العلمية يقدم الأقدم في الدرجة العلمية، وعند التساوي يقدم الأقدم في سنوات الخدمة بالجامعة وعند التساوي يقدم الأكثر خدمة في المناصب الإدارية وعند التساوي تجرى القرعة.

### المادة (١٦)

يكون تحديد نوع الوحدة السكنية في حال تنوعها وتوفرها بحسب عدد الذين يعولهم المنسوب وفق الآتي:

١. الوحدة السكنية المكونة من غرفة نوم واحدة تخصص للأسرة المكونة من شخصين.
٢. الوحدة السكنية المكونة من غرفتي نوم تخصص للأسرة المكونة من ثلاثة أو أربعة أشخاص.
٣. الوحدة السكنية المكونة من ثلاث غرف نوم تخصص للأسرة المكونة من خمسة أو ستة أشخاص.
٤. الوحدة السكنية المكونة من أربع غرف نوم تخصص للأسرة المكونة من سبعة أشخاص.
٥. الوحدة السكنية المكونة من خمسة غرف نوم تخصص للأسرة المكونة من ثمانية أشخاص فأكثر.

## أجور الوحدات السكنية

### المادة (١٧)

يلتزم المستفيد بتسديد أجرة السكن غير المؤث لمدة عام ميلادي واحد وفقاً لقرار مجلس الوزراء رقم ١٠٦٩٤ وتاريخ ١٤٠٥ / ٩ / ٩ هـ وذلك وفق الآتي:

١. وحدة سكنية ذات أربع غرف نوم فأكثر = ١٢,٨٠٠ ريال.
٢. وحدة سكنية ذات ثلاث غرف نوم = ٨٠٠٠ ريال.
٣. وحدة سكنية ذات غرفتي نوم = ٦,٤٠٠ ريال.
٤. وحدة سكنية ذات غرفة نوم واحدة = ٤,٨٠٠ ريال.

### المادة (١٨)

يتم تحصيل الأجرة السنوية للوحدة السكنية التي يشغلها المستفيد بالاستقطاع الشهري من راتبه وذلك من تاريخ توقيع العقد.

### المادة (١٩)

يلتزم المستفيد بدفع مصروفات استهلاك الماء والصرف الصحي والكهرباء والهاتف وغيرها من الخدمات بموجب الفواتير الصادرة حسب تنظيم الجامعة.

### المادة (٢٠)

قبل تسليم الوحدة السكنية يدفع المستفيد تأميناً للجامعة قدرة ( عشرة آلاف ريال ) للفيلا السكنية المؤثثة ومبلغ ( خمسة آلاف ريال ) للفيلا السكنية الغير مؤثثة بحيث تقتطع منه الجامعة قيمة إصلاح التلفيات – إن وجدت – التي أحدثها المستفيد في الفيلا أو في مرافق الإسكان، أولدفع ما يستحق من تصفية عدادات الخدمات ويعاد للمستفيد ما تبقى منه عند الإخلاء.

### المادة ( ٢١ )

إذا لم يفِ التأمين المشار إليه في المادة (٢٠) لإصلاح التلفيات وتصفية فواتير الخدمات، وتأخر المستفيد عن دفع أجور الخدمات أو إصلاح التلفيات أثناء إقامته في السكن تقوم الجامعة باستقطاعها من راتبه الشهري بعد مضي شهر من تاريخ الاستحقاق.

### المادة ( ٢٢ )

يلتزم المستفيد بما يلي :

١. دفع الأجور المنصوص عليها في هذه اللائحة.
٢. يكون مسؤولاً عن أي ضرر يلحق بمرافق الجامعة أو ممتلكات الغير بسببه أو بسبب أحد أفراد أسرته أو زواره أو العمالة المستخدمة وعليه تحمل تكاليف الإصلاح أو دفع التعويض المطلوب.
٣. يتحمل أعمال الإصلاح المطلوبة الناتجة عن إهماله أو سوء استعماله للوحدة السكنية ويتحمل جميع تكاليف الصيانة وقطع الغيار اللازمة.
٤. يلتزم ومن معه ومن يستضيفهم بالآداب والأخلاق الإسلامية سلوكاً ومظهراً وعدم إيذاء الآخرين بأي شكل من الأشكال.
٥. إبلاغ وحدة إسكان أعضاء هيئة التدريس السعوديين في حال مغادرته الوحدة السكنية فترة تزيد عن (ثلاثة أيام) والالتزام بالضوابط المنظمة لذلك .

## التزامات المستفيد

٦. تنفيذ ما يخصه من تعليمات الصيانة والنظافة، وتعليمات إدارتي الأمن والسلامة المذكورة في هذه اللائحة وما يصدر من تعليمات أخرى.
٧. عدم إحداث أي تغيير في الوحدة السكنية من الداخل أو الخارج بأي شكل من الأشكال، وعند الحاجة يلزم مراجعة إسكان أعضاء هيئة التدريس والالتزام بالآلية المنظمة لذلك.
٨. التقيد بأنظمة المرور داخل الحرم الجامعي.
٩. تمكين إدارة الصيانة من القيام بأعمال الصيانة والترميمات التي تحتاجها المباني من الداخل والخارج وفق خطط اللجنة الدائمة للإسكان.
١٠. إبلاغ وحدة إسكان أعضاء هيئة التدريس السعوديين فوراً عن أي عطل أو عيب أو تلف يظهر له في الفيلا السكنية.
١١. عدم تغيير أقفال الوحدة السكنية إلا بإذن مسبق من وحدة إسكان أعضاء هيئة التدريس.



## التزامات المستفيد

### المادة (٢٣)

يلتزم المستفيد بما ورد في هذه اللائحة وينفذ ما يخصه منها.

### المادة (٢٤)

مالم ينص عليه في هذه اللائحة تطبق بشأنه الأنظمة والتعليمات السارية في المملكة العربية السعودية

### المادة (٢٥)

- أ . تقدر وحدة الإسكان تكاليف الأعمال الناتجة عن الإهمال أو سوء الاستعمال.
- ب . يسدد المستفيد التكاليف المطلوبة، ويتم تنفيذ الإصلاح بعد استلام صورة من سند القبض.

### المادة (٢٦)

لمجلس الجامعة حق تفسير هذه اللائحة أو تعديلها أو الاستثناء منها.  
يعمل بهذه اللائحة اعتباراً من تاريخ موافقة مجلس الجامعة عليها.

# الملاحق

## الملحق الأول : التأثيث والتجهيز

**أولاً:** يتولى المستفيد تأمين ما يحتاج إليه من أثاث وأجهزة على حسابه الخاص ويحق له تغييره حسب رغبته ونقله معه إذا أخلى الفيلا السكنية المخصصة له.

**ثانياً:** يراعي المستفيد عند تأمين الأجهزة الكهربائية أن تكون الأجهزة متطابقة مع الشبكة الكهربائية في الإسكان ، ويمكنه الاستفسار في هذا الشأن من وحدة إسكان أعضاء هيئة التدريس السعوديين.

## الملحق الثاني : تعليمات النظافة والصيانة

### أولاً : النظافة:

١. يتولى المستفيد نظافة الفيلا السكنية التي يقيم فيها، ووضع النفايات في الأماكن المخصصة لها.
٢. تتولى الجامعة جمع النفايات من الأماكن المخصصة لها.

### ثانياً : التشغيل :

يتولى المستفيد تشغيل التجهيزات الكهربائية والميكانيكية الموجودة بالفلة السكنية التي يقيم بها وتتولى الجامعة تشغيل ما هو خارج الوحدات السكنية.

### ثالثاً : الصيانة:

١. تقوم الجامعة بإجراء جميع أعمال الصيانة الوقائية والإصلاحية اللازمة، ولا يجوز للمستفيد القيام بهذه الاعمال بنفسه أو بواسطة غيره، وفي حال مخالفته ذلك يتحمل ما يترتب عليه من آثار، سواءً داخل وحدته السكنية أو خارجها.
٢. تقدم طلبات الصيانة من شاغلي الوحدات السكنية وفق النماذج التي تعدها وحدة الإسكان، وتجرى عمليات الإصلاح حسب أهمية الأعطال وألوية الإبلاغ عنها.

## الملحق الثالث: تعليمات الزيارات

### أولاً:

يمنح العاملون في الإسكان بطاقات خاصة بهم بطلب من جهاتهم تخولهم الدخول في أوقات محددة، ولا يسمح لغيرهم بالدخول إلا بإذن من وحدة إسكان أعضاء هيئة التدريس السعوديين.

### ثانياً:

يسمح لسيارات الأجرة والخدمات بالدخول للإسكان للتنزيل فقط، أما بالنسبة للدخول من أجل التحميل فيتم ذلك حسب أنظمة الأمن الجامعي بعد التنسيق مع وحدة إسكان أعضاء هيئة التدريس السعوديين.

### ثالثاً:

تكون الزيارات من خارج السكن خاضعة لأنظمة الأمن الجامعي بالتنسيق مع وحدة الإسكان بما يضمن أمن المستفيد وراحته.

## الملحق الرابع: إجراءات إخلاء السكن

**أولاً:** يقوم المستفيد بما يلي :

١. تعبئة النموذج الخاص بذلك لدى وحدة إسكان أعضاء هيئة التدريس السعوديين.
٢. تصفية ما عليه من مبالغ متبقية، وفي حالة الإخلاء بطلب من الجامعة وليس لمخالفة الانظمة والتعليمات يتم ارجاع القيمة الايجارية للأيام التي لم يستفيد منها المستأجر.
٣. إخلاء الوحدة السكنية من أمتعته وما يخصه من أثاث وموكيت وأجهزة.

**ثانياً:** تقوم وحدة إسكان أعضاء هيئة التدريس السعوديين بمعاينة وفحص الوحدة السكنية المراد إخلاؤها.

**ثالثاً:** تحرر وحدة إسكان أعضاء هيئة التدريس محضر الإخلاء .

**رابعاً:** يعاد مبلغ التأمين إلى المستفيد في حال استحقاقه.

**خامساً:** لا يتم إعطاء إخلاء طرف للمستفيد من جهة عملة داخل الجامعة إلا بعد استكمال إجراءات الإخلاء واستيفاء أي مبالغ مستحقة عليه.